

## الاندماج الفعلي في كرواتيا

الشخص تحت الحماية الدولية	طالب اللجوء	
<p>الشخص تحت الحماية الدولية هو شخص حاصل على قرار إيجابي بعد مرور إجراءات طلب اللجوء هنالك نوعين من الحماية:</p> <p>اللجوء : وهو نوع من الحماية يتراوح مدته طالما الظروف التي جعلت الشخص يطلب باللجوء لم تتغير .</p> <p>غالباً ما يعدل وضع اللاجئ بطلبه الحصول على جنسية البلد الذي حصل فيه على الحماية .</p> <p><b>الحماية الفرعية:</b> وهي حماية لمدة محددة وذلك بسبب الأخذ بعين الاعتبار عدم الأمان في البلد الأصلي حيث بالإمكان حل أزمة البلد الأصل خلال فترة زمنية معينة</p>	<p>طالب اللجوء هو شخص حامل جنسية أجنبية و طلب الحماية الدولية في جمهورية كرواتيا بسبب خوفه من الاضطهاد في بلده الأصلي</p> <p>الأسباب المبررة للخوف تتعلق بعرقه أو دينه أو جنسيته أو إنتمائه إلى فئة إجتماعية معينة أو بسبب آرائه السياسية مما يؤدي أن لا يقبل بحماية ذلك البلد .</p> <p>على كل شخص يتقدم بطلب اللجوء في كرواتيا أن يثبت أسباب الاضطهاد على أسس فردية ومن الضروري وجود أدلة كوثائق شخصية أو صور وما شابه</p>	<p>توضيح الحالة</p>
<p>بين عامي 2004 و 2017 حصل 177 شخص على الحماية الدولية</p>	<p>بين عام 2004 و 2016 حوالي خمسة آلاف شخص تقدم بطلب اللجوء في جمهورية كرواتيا</p>	<p>الإحصائيات</p>
<p>الحق بالحصول على شقة مغطاة التكاليف من قبل الحكومة (من قبل وزارة الشؤون الإجتماعية والشباب ومكتب الشؤون الإجتماعية) لمدة سنتين وذلك ابتداءً من يوم حصولك على قرار الحماية الدولية .</p> <p>بعد مرور مدة سنتين عليك تغطية التكاليف لوحدهك وإن لم تستطع ذلك لديك الحق بالعيش في مركز للأشخاص بلا مأوى .</p>	<p>يوجد مركزي استقبال في كرواتيا:</p> <p>مركز استقبال طالبي اللجوء في كوتينا وهو للأشخاص والعائلات والأطفال والنساء والعجزة</p> <p>مركز استقبال طالبي اللجوء في زغرب (أوتيل بورين) للرجال</p> <p>المأوى في كلا المركزين مشترك وهذا يعني كل شخص يشارك المكان على الأقل مع شخص آخر</p>	<p>السكن</p>

<p>ما إن حصلت على الحماية لديك نفس الحقوق كالمواطن الكرواتي وبذلك عليك التسجيل في مكتب الشؤون الإجتماعية الذي يخصص مساعدة إجتماعية لك. لك الحق بالحصول على <b>800 كونا شهرياً</b> وكذلك مساعدة مالية شهرية مزودة من مكتب الشؤون الإجتماعية والعمل الحق باستخدام المطبخ العام أو الحصول على مخصصات تموينية (غذائية) ومساعدة إنسانية من قبل المنظمات</p>	<p>يقدم مركز الاستقبال ثلاث وجبات يومياً وملبس ومستلزمات ومساحيق النظافة مركز المساعدة الإجتماعية يقدم مساعدة مالية وقدرها <b>مئة كونا (13 يورو) شهرياً</b> الحق بالحصول على مساعدة قانونية وإنسانية مجاناً من قبل المنظمات</p>	<p><b>الحماية الإجتماعية</b></p>
<p><b>الحق بالرعاية الصحية كأي مواطن كرواتي.</b> استخدم بطاقة إقامتك عند زيارتك للطبيب بدلاً من الحصول على بطاقة تأمين صحية وتكاليف علاجك سوف تغطيها وزارة الصحة تقدم (مؤسسة المساعدة الإجتماعية) مساعدة نفسية</p>	<p>الحق بالحصول على رعاية صحية <b>طارئة</b> يزور الطبيب مركز الاستقبال مرتين بالأسبوع لمدة ساعتين تقدم (مؤسسة المساعدة الإجتماعية) مساعدة نفسية. يوجد نادي رياضي في مركز الاستقبال في زغرب. ويوجد صالة رياضية في مركز الاستقبال في كوتينا</p>	<p><b>الرعاية الصحية</b></p>
<p>الحق بالعمل من دون تصريح أو تأشيرة عمل، لكن عليك التسجيل في مكتب العمل الكرواتي حيث لديك مستشار عمل عليك الاتصال به شهرياً. نسبة العاطلين عن العمل في جمهورية كرواتيا هي عشرون بالمئة للعمل في كرواتيا من الضروري معرفة التكلم والقراءة والكتابة باللغة الكرواتية مدة ساعات العمل في كرواتيا 40 ساعة أسبوعياً والنساء تعمل أيضاً.</p>	<p>لديك <b>الحق بالعمل بعد تسعة أشهر من تقدمك لطلب اللجوء</b> وذلك في حال عدم حصولك على رد لطلب الحماية لتلك المدة</p>	<p><b>العمل والتوظيف</b></p>
<p>الحق بحضور دورات تعليم اللغة الكرواتية في مدرسة تعليم لغة أجنبية مدفوعة من قبل الحكومة ومدتها فصلين دراسيين (سنة أشهر) يلتحق الأطفال بمدارس ابتدائية وثانوية للبالغين الحق بالتعلم كأي مواطن كرواتي ولكن في الواقع هذا يعني بأن عليك دفع تكاليف الدراسة للأفراد الحق بالدراسة تحت نفس القوانين التي تتبع المواطن الكرواتي لكن في الواقع هنالك صعوبات</p>	<p>يلتحق الأطفال بالمدرسة الابتدائية والثانوية يستطيع البالغين حضور ورشات عمل منظمة من قبل المنظمات ينظم المتطوعون ورشات عمل لتعليم اللغة الكرواتية داخل مراكز الاستقبال وخارجها</p>	<p><b>التعليم</b></p>

<p>الحق بحرية الممارسات الدين والحق بتعليمها للأطفال</p>	<p>الحق بحرية الممارسات الدين والحق بتعليمها للأطفال</p>	<p><b>الدين</b></p>
<p><u>تعتمد حقوقك على نوع الحماية التي تحصل عليها:</u></p> <p><b>اللجوء:</b> يمكن التقديم على جواز سفر للاجئ والذي يخولك بالسفر داخل دول الإتحاد الأوروبي وتكلفته 400 كونا (53 يورو) إن أردت البقاء لمدة أكثر من ثلاثة أشهر في واحدة من دول الإتحاد الأوروبي ، عليك الإخبار بمكان إقامتك و أسباب انتقالك كالعامل أو الدراسة أو ..</p> <p>بعد مرور خمسة سنوات على إقامتك في كرواتيا لك الحق بالحصول على الإقامة الدائمة والتي تخولك بالسفر والعمل في دول خارج الإتحاد الأوروبي</p> <p><b>الحماية الفرعية:</b> لا يحق لك بالحصول على جواز سفر للاجئ لكن تستطيع التقدم بطلب حصول على جواز سفر للأجانب وهو بمثابة جواز سفر بلدك الأصلي. إن كانت بعض الدول تطالب بتأشيرة للمواطنين نفس جنسك عليك بالحصول على تأشيرة قبل السفر.</p> <p>بعد مرور خمس سنين على إقامتك في كرواتيا لك الحق بالحصول على الإقامة الدائمة والتي تخولك بالسفر والعمل في دول خارج الإتحاد الأوروبي</p> <p>لك الحق بالبقاء في جمهورية كرواتيا ولكن ستفقد حق الإقامة إذا إنتقلت أو أقمت خارج البلد لمدة أكثر من ستة أشهر دون إعلام وزارة الشؤون الخارجية الكرواتية مسبقاً.</p>	<p>لا تستطيع الخروج من جمهورية كرواتيا خلال فترة مدة طلبك للحماية الدولية ولكن تتمتع بحرية السفر داخل حدود هذه البلد. إن قررت السفر لمدينة أخرى عليك التواصل مع الشرطة وإعلامهم بمكان تواجدك.</p>	<p><b>السفر</b></p>
<p>بعد مرور خمسة سنين على إقامتك في كرواتيا لديك الحق بالحصول على الإقامة الدائمة مرور ثماني سنوات على إقامتك ، لك الحق بالحصول على الجنسية الكرواتية بعد</p>	<p>الحق بالإقامة في جمهورية كرواتيا من يوم إظهار رغبتك بالتقدم لطلب اللجوء إلى يوم حصولك على رد لطلب لجوئك.</p>	<p><b>الإقامة</b></p>